16289 - لا يمنعن أحدكم من السائل إذا سأله أن يعطيه وإن رأى في يديه قلبين (قلبين : القلب : السوار ومنه الحديث (أنه رأى في يد عائشة قلبين) .

النهاية (4 / 98) ب) من ذهب .

الديلمي عن أبي هريرة